



المجلس التنفيذي
الدورة العادية الثانية

روما، ١٦ - ٢٠٠١/٥/١٨

مذكرات المعلومات

الإجراءات التي اتخذت والقرارات المقررة لتنفيذ قرارات المجلس التنفيذي بشأن التسيير والإدارة

A

Distribution: GENERAL
WFP/EB.2/2001/INF/10

27 April 2001
ORIGINAL: ENGLISH

الاستنتاج المقترن

أحاط المجلس التنفيذي علماً بمدى التقدم في تنفيذ قراراته بشأن التسيير والإدارة والإجراءات المقررة لذلك.

الغرض

- ١ هذه الوثيقة مقدمة للمجلس للعلم والإحاطة بناء على طلب هيئة مكتبه. وهي تحيط المجلس علماً بأحدث الإجراءات التي اتخذت لتنفيذ توصياته بشأن التسيير والإدارة التي أقرها في عام ٢٠٠٠، كما تعطي جدول زمنياً لإجراءات تنفيذها في المستقبل.

معلومات أساسية

- ٢ كان المجلس التنفيذي قد شكل في مارس/آذار ١٩٩٩ جماعة عمل لدراسة أعمال المجلس والتوصية بأي تغييرات من أجل تعزيز تسييره وإدارته لبرنامج الأغذية العالمي (القرار رقم ١٩٩٩/م ت-١٨/١). وقد تشكلت جماعة العمل هذه من ممثل واحد عن كل قائمة من القوائم الخمس الانتخابية للمجلس، واستعانت بخبراء استشاريين في الإدارة لمساعدتها في عملها. وقد أجرت جماعة العمل أثناء عملها سلسلة من المشاورات مع الدول الأعضاء في البرنامج، لمناقشة أوراق العمل والإجراءات الممكنة لتعزيز عمليات التسيير والإدارة. وقد عرض تقرير الجماعة بشأن التسيير والإدارة (الوثيقة D-4/2000/WFP/EB.A) على المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام ٢٠٠٠.
- ٣ وجاءت توصيات التقرير مبنية على تعريف جماعة العمل للتسيير مقابل الإدارة، ودور كل من المجلس التنفيذي وأمانة البرنامج. وقد توقعت جماعة العمل من المجلس أن يقوم بدور أكثر فعالية في التسيير وفي التوجيه رفيع المستوى للبرنامج من خلال ما يضعه من إطار للاستراتيجيات والسياسات والإشراف والمساءلة. كما توقعت أن يكون دور الأمانة هو إدارة البرنامج لتحقيق النتائج المرجوة التي أقرها المجلس. وأوصت جماعة العمل بوضع إطار لتنفيذ مفاهيمها عن التسيير والإدارة. وبإضافة إلى توصياتها بشأن تعزيز فعالية التسيير، فقد وضعت جماعة العمل توصيات أخرى تسمح للمجلس بأن يقوم بعمله بطريقة أكثر كفاءة.

- ٤ وقد نظر المجلس في دورته السنوية وفي دورته العادية الثالثة لعام ٢٠٠٠ في تقرير جماعة العمل والتوصيات الصادرة عنها والجدول الزمني لتنفيذ هذه التوصيات، وأقر بالفعل ٢٢ توصية في مجال التسيير (القرارات الواردة في الوثائقتين 1/2000/EB.A/6 and 2000/EB.3/1). وبدأ تنفيذ التوصيات التي أقرها المجلس في دورته السنوية في أعقاب الموافقة على ترتيبات التنفيذ التي اتخذتها هيئة مكتب المجلس.



- ٥ وبناء على طلب المجلس، قدمت الأمانة مذكرة معلومات (الوثيقة WFP/EB.3/2000/3-A) عن متابعة قرارات التسيير والإدارة التي اتخذت في أكتوبر / تشرين الأول ٢٠٠٠. وتحتوي هذه الوثيقة على:
- وصف لمدى التقدم في تنفيذ القرارات التي صدرت في الدورة السنوية؛
 - إسداء مشورة المستشار القانوني بشأن التغييرات الالزامية في النصوص الأساسية للبرنامج لتنفيذ ترتيبات التسيير والإدارة كاملة؛
 - بيان أن التغييرات في التسيير والإدارة، لا ينتظر، بعد تحويل بعض المصاروفات المبدئية، أن تسفر عن نفقات إضافية؛
 - التأكيد من جديد على قدرة الأمانة على الالتزام بالجدول الزمني الموضوع للتنفيذ.
- ٦ وفي مارس / آذار ٢٠٠١، قررت هيئة مكتب المجلس التنفيذي تشكيل جماعة توجيهية غير رسمية تتكون من الرئيس، وممثل عن القائمة الانتخابية باه ورئيس جماعة العمل السابقة المعنية بالتسبيير والإدارة التي كان المجلس قد شكلها، لكي تقوم بمراقبة وتوجيه تنفيذ القرارات الخاصة بالتسبيير والإدارة. كما شكلت المديرة التنفيذية مجموعة اتصال برئاسة نائب المديرة التنفيذية لكي تعمل مع الجماعة التوجيهية غير الرسمية في أمور التسيير والإدارة.

مدى التقدم في تنفيذ قرارات التسيير والإدارة

- ٧ يبين الجدول التالي مدى التقدم الذي أحرز حتى الآن في تنفيذ قرارات المجلس التنفيذي المتعلقة بالتسبيير والإدارة، والإجراءات المقررة لذلك. والتقدم المحرز. والإجراءات المقررة تتفق كلها مع الجدول الزمني الذي أقره المجلس في عام ٢٠٠٠ لهذا التنفيذ.



مدى التقدم الذي أحرز حتى الآن في تنفيذ قرارات المجلس التنفيذي المتعلقة بالتسهير والإدارة، والإجراءات المقررة لذلك		
الإجراءات المقررة للتنفيذ	مدى التقدم في تنفيذ القرارات	قرارات المجلس التنفيذي للتسهير والإدارة
		القرار رقم ٢٠٠٠ م ت -س/٦ و ٢٠٠٠ م ت -١/٣، بما في ذلك أرقام الفقرات في صلب تقرير جماعة العمل بشأن التسهير والإدارة، الوثيقة WFP/EB.A/2000/4-D
	أنظر مدى التقدم في التنفيذ وإجراءات التنفيذ المقررة أذناه في التوصيات (ب)، (د)، (هـ)، (و)، (ز)، (ح)، (ط)، (ك)، (ف)، (ق).	(أ) على المجلس أن يركز على الاستراتيجية، والسياسات، والإشراف، والمساعدة، وما يتعلق بها من عمليات صنع القرار (بما في ذلك تخصيص الموارد)، على أن يعمل من خلال أربعة أطر مترابطة (الفقراتان ٧ و ١٠).
سينظر المجلس في دورته السنوية لعام ٢٠٠١ في التعديلات اللازمة لتعكس تغيير اسم الوثيقة من الخطة الاستراتيجية والمالية إلى الخطة الاستراتيجية في المادتين ١-٦ و ٢-١٠ من اللائحة العامة، والتعديلات الأخرى في النصوص الأساسية التي ستعرض على المجلس في دورته العادية الثالثة لعام ٢٠٠١، ثم في الدورات التالية بحسب الحاجة لتغيير أدوات التسهير والإدارة.	ستعرض الخطة الاستراتيجية والمالية للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٢ على المجلس للموافقة عليها في دورته السنوية لعام ٢٠٠١. وستشمل العناصر الازمة للائحة العامة الحالية وكذلك الأهداف المستندة إلى النتائج.	(ب) ينبغي موافقة الخطة الاستراتيجية والمالية الحالية لتفعيل خطة استراتيجية، ولاسيما من خلال إدماج الأهداف المستندة إلى النتائج (الفقرة ١٣)
سينظر المجلس سنوياً عند استعراضه لبرنامج عمله الآجل في مدى استحسان عقد هذه الندوة، وذلك ابتداءً من الدورة العادية الثالثة للمجلس لعام ٢٠٠١.		(ج) ينبغي أن ينظر المجلس في إمكانية عقد ندوة للمعوننة الغذائية من حين إلى آخر، عند استعراضه لبرنامج عمله الآجل كل عام (الفقرة ٤)
◀ ستناقش هيئة مكتب المجلس في عام ٢٠٠١ الهيكل المقترن بإطار السياسات مع مجموعة التوجيه غير الرسمية، للحصول على تعليقاتها وتوجيهاتها.	جارٍ التخطيط لذلك.	(د) ينبغي تصنيف بيانات سياسات البرنامج وإعادة إصدارها ضمن مجلد (الفقرة ١٦)
◀ ستصنف السياسات الحالية الخاصة بالموارد والمسائل التشغيلية في إطار السياسات، الذي سيعرض على المجلس في دورته السنوية لعام ٢٠٠٢.		





مدى التقدم الذي أحرز حتى الآن في تنفيذ قرارات المجلس التنفيذي المتعلقة بالتسهير والإدارة، والإجراءات المقررة لذلك

الإجراءات المقررة للتنفيذ	مدى التقدم في تنفيذ القرارات	قرارات المجلس التنفيذي للتسهير والإدارة
ابتداء من الدورة السنوية للمجلس لعام ٢٠٠٤، سيدعى المجلس إلى استعراض الإطار المصنف للسياسات ومدى اتساقه مع تقرير الأداء السنوي.		(ه) ينبغي أن يظل الإطار المصنف للسياسات قيد الاستعراض المنتظم في تقرير الأداء السنوي، للتحقق من مدى أهميته (الفقرة ١٧).
ستعرض التعديلات الازمة في اللائحة المالية على اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الأمم المتحدة، وعلى لجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة، وعلى المجلس لإقرارها في دورته السنوية لعام ٢٠٠٢.	جارٍ التخطيط لذلك.	(و) ينبغي موافمة برنامج العمل والميزانية ليغدو خطة إدارة لفترة سنتين، وذلك أساساً بتحديد النتائج المزمعة ومؤشرات الإنجاز (الفقرة ١٩)
في عام ٢٠٠٢، ستناقش هيئة مكتب المجلس التنفيذي الشهيكل المقترن لخطة الإدارة لفترة السنتين مع جماعة التوجيه غير الرسمية، للحصول على تعليقاتها وتجيئاتها.		
ستعرض خطة الإدارة على المجلس لإقرارها في كل فترة مالية، ابتداء من الدورة العادية الثالثة للمجلس لعام ٢٠٠٣.		
سيقدم البرنامج في عام ٢٠٠١، إلى هيئة مكتب المجلس، الاستنتاجات التي تم التوصل إليها في هذا الاستعراض المشترك بين الوكالات، مع مقتراحات البرنامج الخاصة بالدورة البرامجية.	يقوم البرنامج - بصفته عضواً في اللجنة التنفيذية للأمانة العامة للأمم المتحدة - بمشاركة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة اليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان، باستعراض التجارب الخاصة بدوره البرامجي وعملياته الموافقة على البرنامج.	(ز) ينبغي دعوة المجلس إلى استعراض مبادئ البرمجة في البرامج القطرية والمشروعات والعمليات التي لا تدخل ضمن البرامج القطرية، بما في ذلك عمليات المجلس نفسه في اتخاذ القرارات بشأن المشروعات والبرامج (لا ينطبق ذلك على إقرار الفقرة ٢٠).
سيناقش الشكل والمضمون المقترن لتقرير الأداء السنوي مع هيئة مكتب المجلس التنفيذي في عام ٢٠٠٣.	جارٍ التخطيط لذلك.	(ح) ينبغي إعداد تقرير سنوي عن الأداء (الفقرة ٢٢).
سيطرح أول تقرير سنوي عن الأداء على المجلس لإقراره في الدورة السنوية للمجلس في كل سنة، اعتباراً من عام ٢٠٠٤.		

مدى التقدم الذي أحرز حتى الان في تنفيذ قرارات المجلس التنفيذي المتعلقة بالتسهير والإدارة، والإجراءات المقررة لذلك

مدى التقدم الذي أحرز حتى الآن في تنفيذ قرارات المجلس التنفيذي المتعلقة بالتسهيل والإدارة، والإجراءات المقررة لذلك			
الإجراءات المقررة للتنفيذ	مدى التقدم في تنفيذ القرارات	قرارات المجلس التنفيذي للتسهيل والإدارة	
أنظر القرارات (ب) و (هـ) و (ز) و (ح).	جاري التنفيذ طبقاً للجدول الزمني المعتمد.	(ط) ينبغي أن يعتمد المجلس الاستراتيجية الإشارية المقترحة من قبل الأمانة لتحويل أدوات التسهيل المتاحة للمجلس على هدي التوصيات الواردة في هذا التقرير، على أن يكون تاريخ إنجاز هذا العمل هو عام ٢٠٠٥ (الفقرة ٢٧).	
سيواصل المجلس النظر في هذا الموضوع أثناء مناقشة برنامج عمله لفترة السنتين في الدورة العادية الثالثة كل سنة.	نفذت اعتباراً من الدورة العادية الثالثة للمجلس لعام ٢٠٠٠.	(ي) ينبغي أن يقوم المجلس عند استعراض برنامج عمله الآجل في شهر أكتوبر / تشرين الأول من كل عام بتحديد الموضوعات التي تستفيد من معالجتها بعملية تشاورية غير رسمية قبل طرحها على المجلس لاتخاذ قرار بشأنها (الفقرة ٣٠).	
يجري تنفيذ التوصية، وستدرج في جميع جداول أعمال المجلس للتنفيذ، عدا الدورة العادية الثانية بينما ستنستمر في الدورات السنوية.	نفذت اعتباراً من الدورة العادية الثالثة للمجلس عام ٢٠٠١.	(ك) ينبغي أن تبدأ كل دورة من دورات المجلس بمناقشة وجيزة عن القضايا الاستراتيجية الراهنة والمقبلة، على أن يتولى المدير التنفيذي إطلاق هذه المناقشة (الفقرة ٣٢).	
جاري وضعها.	نفذت اعتباراً من الدورة العادية الثالثة للمجلس عام ٢٠٠٠.	(ل) ينبغي تتحقق نموذج جدول الأعمال المفصل لدورات المجلس، ويجب عدم مناقشة البنود المقدمة بغرض العلم والإاطلاع، إلا إذا رأى الرئيس أن ذلك يندرج في إطار الاستخدام المناسب لوقت المجلس (الفقرة ٣٥).	
طلب المجلس من هيئة مكتبه العمل مع الخبراء الاستشاريين الذين أعدوا المذكرات بهدف وضع اللمسات الأخيرة في هذه المذكرات، مع مراعاة تعقيبات واقتراحات أعضاء المجلس، وإصدار موجز للمبادئ التوجيهية لتوزيعه على المجلس في اجتماعاته المقبلة.	وضعت بالفعل مسودات مذكرات إرشادية، وعرضت على المجلس في دورته العادية الأولى لعام ٢٠٠١.	(م) ينبغي إعداد مذكرات إرشادية عن اجتماعات أعضاء المجلس والمراقبين، ورؤساء الجلسات، والأمانة (الفقرات ٣٦ و ٣٨ و ٤٠).	
جاري وضعها.	تم التنفيذ.	(ن) ينبغي أن تشمل تقارير اجتماعات المجلس على بيان يجمل القرارات المتخذة، على أن يوزع ويعتمد في نهاية الاجتماع المنعقد، مع محضر موجز يصدر في غضون أسبوعين ويعتمد بأسلوب "السكنات رضا" (الفقرة ٤٢).	
جاري وضعها.	تم التنفيذ.	(س) ينبغي أن تتبع وثائق المجلس نموذجاً موحداً محدداً (الفقرة ٤٣).	
سيتطلب التنفيذ الكامل تطبيق جميع ترتيبات التسهيل والإدارة، وهو ما يتنتظر أن يتحقق في عام ٢٠٠٥.		(ع) ينبغي خفض عدد دورات المجلس من أربع دورات إلى ثلاثة كل عام، وعدد أيام الاجتماعات من ١٤ إلى ١١ يوماً، ومن الواجب إدراج المواد التشاورية غير الرسمية في هذه الفترة المخصصة (الفقرات ٤٥ - ٥٠).	





مدى التقدم الذي أحرز حتى الآن في تنفيذ قرارات المجلس التنفيذي المتعلقة بالتسهير والإدارة، والإجراءات المقررة لذلك

الإجراءات المقررة للتنفيذ	مدى التقدم في تنفيذ القرارات	قرارات المجلس التنفيذي للتسهير والإدارة
سينظر المجلس التنفيذي في ذلك في دورته العادية الثالثة من كل عام.	نفذ جزئيا اعتبارا من الدورة العادية الثالثة للجنة عام ٢٠٠٠.	(ف) ينبغي أن يتولى المجلس بنفسه مهمة التخطيط الاستراتيجي لأعماله، على أن يقوم في شهر أكتوبر/تشرين الأول من كل عام باستعراض برنامج عمله لفترة السنتين المقبلة، وأن ينظر إلى ما قام به من أعمال خلال الأشهر الإثنى عشر السابقة (الفقرة ٤٩).
جاري وضعها.	تم التنفيذ.	(ص) ينبغي أن تستمر الندوات التشاورية المعنية بالموارد (الفقرة ٥١).
جاري وضع الإجراءات من خلال الدورة العادية الثالثة للمجلس في كل عام.	تم التنفيذ.	(ق) ينبغي أن يقرر المجلس في شهر أكتوبر/تشرين الأول من كل عام عند استعراضه برنامج الأجل ما إذا كان من الواجب الترتيب لاجتماعات التدريبية قبل بدء دورات المجلس في العام التالي، وإذا كان الرد بالإيجاب فحول أي الموضوعات (الفقرة ٥٢).
	تعرض المسائل المتعلقة بالانتماء المزدوج بالبرنامج تحت رعاية هيتين في جدول أعمال أي دورة للمجلس، طبقا لائحة الداخلية.	(ر) ينبغي استعراض المسائل المتعلقة بالانتماء المزدوج بالبرنامج تحت رعاية هيتين في الوقت المناسب (الفقرة ٥٤).
جاري وضعها.	في أول اجتماع لهيئة المكتب في عام ٢٠٠١، أعلنت التزامها بتنفيذ هذه التوصية.	(ش) ينبغي أن تكون المهام الرئيسية لهيئة المكتب هي الحفاظ على تدفق المعلومات من أعضاء القوائم الانتخابية وليهم، وإجراء استعراض لاحق لكل دورة من دورات المجلس مع أمانة المجلس، لضمان التحديد الصائب لائق القضايا التي تحتاج إلى متابعة، وتخطيط التوالي بالنسبة لوظيفتي الرئيس ونائب الرئيس (الفقرة ٥٦).
ستطلب مشورة هيئة المكتب بشأن مشروع برنامج في اجتماعها في يونيو / حزيران ٢٠٠١. سيعقد أول برنامج تعريفي في سبتمبر / أيلول ٢٠٠١.		(ت) ينبغي تطوير الاجتماعات التعريفية بأعضاء المجلس الجدد لتغدو برنامجا تعريفيا (الفقرة ٥٨).